

8792 - حكم المرأة إذا عجزت عن الصوم وقضائه بسبب الحمل

والرضاع - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اقول انني لم استطع صيام شهر رمضان المبارك بسبب الحمل. وقد نويت على الصيام بعد الولادة. ولكن بعد الولادة ارضاع فلم استطع الصيام بسبب الارضاع كما قلت. ولان جسمي لا يتحمل الصيام. افيدونا افادكم الله هل تجوز الصدقة - [00:00:00](#) وعن الصيام ام يجب ان اصوم الشهر الذي فاتني وانا لا استطيع. بماذا ترشدني جزاكم الله خيرا؟ عليه صيام عند الاستطاعة لا يكلف الله نفسا الا وسعها فالمرضعة والحامل مثل مريض اذا شق عليهما الصيام اجل الصيام ولو بعد رمضان اخر - [00:00:20](#) ما دمتم لا تستطيعين من اجل الرضاء فانت معذورة كالمريضة فاذا يسر الله لك الصيام ولو مفرقا يوم تصومين ويومين تفترين وثلاثة تفترين اربعة تفترين فلا بأس المتابعة لا بأس بالتفرقة - [00:00:44](#) واذا عجزت اجلي والحمد لله جزاكم الله خيرا - [00:01:02](#)